

التعايشُ السِّلْمِيُّ بينَ الشُّعوبِ والأديانِ

"دراسةٌ تأصيليةٌ تطبيقيةٌ من خلال السيرة النبوية"

د/ رشيد كهُوس*

المقدمة

الحمد لله الذي أوجد العالم وجعله دليلاً على أسمائه وصفاته وذاته، وزينته ببني آدم الذين هم أدل دليل على كماله، وحضهم على التعارف والتعايش والتعاون لعمارة الأرض والحياة، وأرسل رسله وأنبياءه وختمهم بالرحمة المهداة، والصلاة والسلام على سيدنا وحبينا ومولانا محمد أشرف المخلوقات، وعلى آله وأصحابه الذين هم هداة طريق الدين، وقدوة أصحاب اليقين، خصوصاً منهم الخلفاء الراشدين المهديين، رضي الله عنهم وعن تابعيهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد،،،

فيقول الله تعالى في محكم التنزيل: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾⁽¹⁾.

إنَّ العالم اليوم يغلي غليان الرجل بأصحابه، فبين وقت وآخر تخرج علينا طوائف متطرفة تدمر البلاد: وتكفر العباد، وتعيث في الأرض فساداً، ترفع شعارات إسلامية، والإسلام منها براء!

وتتبع عن ذلك تصاعد حملات الكراهية ضد الإسلام، وتعالى أصوات المحذرين منه والمحرضين عليه؛ استغلالاً لوجود هذه الظواهر التطرفية التكفيرية في العالم الإسلامي.

إنَّ كل هذا يوجب على علماء الأمة ومفكريها وباحثيها وكتابها أن يبينوا الصورة الحقيقية للإسلام ووسطيته واعتداله، وتسامحه ورحمته، وقيمه الحضارية، وأخلاقه الحسنة، وما يدعو إليه من التعايش السلمي بين مكونات الأسرة الإنسانية على قواعد تحترم حقوق الإنسان وكرامته، وتراعي سنة الاختلاف والتعددية بين البشر.

ونظراً إلى خطورة هذه الظاهرة على المجتمع والأمة والعالم بأسره، قررت تخصيص هذا البحث لموضوع من أهم الموضوعات المعاصرة، وعنوانته بـ: (التعايش السِّلْمِيُّ بين

* أستاذ محاضر بكلية أصول الدين، جامعة عبد الملك السعدي، المغرب.

(1) سورة الحجرات، الآية: 13.

الشعوب والأديان" دراسة تأصيلية تطبيقية من خلال السيرة النبوية"، ويرجع السبب في اختياره إلى حاجة هذا العصر إلى التعايش السلمي، وإلى أهميته في الاستقرار الاجتماعي، وإلى ما يمثله الصراع والصدام والتطرف والإرهاب من خطرٍ حقيقي على حياة الأفراد والمجتمعات وأمنها وسيرها.

ولقد وضع الإسلام أصول هذا التعايش السلمي وأسسها، انطلاقاً من دعوته إلى حفظ الضروريات الشرعية من (دين ونفس وعقل ونسل ومال) وسائر الحقوق والحريات واحترام الكرامة الإنسانية، ونبذته للتطرف والعنف والتعصب والعدوان... كما أرسى النبي -ﷺ- القواعد الكبرى للتواصل الحضاري والسلام العالمي والتعايش السلمي بين الشعوب والأديان، وجعلها معياراً لتوجيه سلوك الأفراد والمجتمعات.

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى تحقيق التالي:

- التأصيل الشرعي لفقهاء التعايش السلمي والديني بين الشعوب والمجتمعات والحضارات والأديان.
- بيان القيم الإنسانية والحضارية التي أرساها سيدنا رسول الله -ﷺ- من خلال التعايش السلمي بين المجتمعات والقبائل والأديان في عصره.
- الكشف عن المنهاج النبوي في التعامل مع الآخر، تسامحاً وتعايشاً وتضامناً.
- تأكيد سبق الإسلام إلى تقرير مبدأ التعايش السلمي بين المجتمعات والدعوة إلى السلام العالمي بين الأمم والحضارات.
- نشر ثقافة التعايش، والوقوف على مقوماته ومرتكزاته، وتطبيقاتها، والوعي بأصوله.
- إبراز مكانة التسامح والتعايش السلمي والحضاري مع مختلف الأديان والثقافات في الفكر الإسلامي.

أسئلة البحث:

تحاول هذه الدراسة أن تجيب عن الأسئلة التالية:

- ما معنى التعايش السلمي؟
- وما أصول هذا التعايش في الكتاب والسنة؟
- وما تجلياته العملية في السيرة النبوية؟

خطة البحث:

يسعى هذا البحث إلى الإجابة عن الأسئلة السابقة من خلال مقدمة، ومبحثين رئيسين، وخاتمة:

وخصصت المقدمة لبيان أهمية البحث، وأهدافه، وتساؤلاته، وخطته، ومنهجه. أما المبحث الأول الذي عنونته بـ: «فقه التعايش السلمي بين الإنسانية في الإسلام: تعريف وتأسيس»، فبيّنت فيه مفهوم التعايش السلمي، ومشروعيته من القرآن الكريم والسنة النبوية.

وجعلت المبحث الثاني تحت عنوان: «التعايش السلمي الإنساني في السيرة النبوية: معالم سامية وتطبيقات عملية»، تطرقت فيه لرصد نماذج من التعايش السلمي في السيرة النبوية العطرة في حالي السلم والحرب، وتعايش المسلمين مع بعضهم، وتعايش المسلمين مع اليهود، وتعايش المسلمين مع النصارى، وتعايش المسلمين مع الوثنيين، وتعايش المسلمين مع الحضارات الأخرى، وغير ذلك.

وخصصت الخاتمة لجملة من نتائج البحث وثماره، وبعض توصياته.

منهج البحث:

منهج هذا البحث منهجٌ استقرائي تحليلي استنباطي؛ أي: استقراء أحداث السيرة العطرة؛ لاستخلاص أهمّ مركات التعايش السلمي بين الأفراد والأمم والأديان، وتحليلها لاستنباط معالم فقه التعايش السلمي في الإسلام؛ حتى نستفيد منه في هذا العصر.

المبحث الأول: التعايش السلمي في الإسلام: تعريفٌ وتأسيسٌ

المطلب الأول: مفهوم التعايش السلمي:

التعايش لغةً: مشتق من العيش، والعيش حياة⁽¹⁾، جاء في المعجم الوسيط: "تعايشوا: عاشوا على الألفة والمودة، ومنه التعايش السلمي... (العيش) معناه: الحياة وما تكون به الحياة من المطعم والمشرب"⁽²⁾.

(1) لسان العرب، لابن منظور، مادة: (عيش): 321/6.

(2) المعجم الوسيط، مادة: (عيش) 640/2.

والتعايش اصطلاحاً: مجتمع متعدد الأعراق والانتماءات والديانات يعيش أهله في تساكُن وتوافقٍ ووثامٍ على الرغم من اختلافهم الديني والمذهبي.

السِّلم لغةً: البراءة والعافية والتحية، وتسالوا: تصالحوا، والسلم ضد الحرب، والمسالمة المصالحة، والتسالم التصالح⁽¹⁾.

السِّلم اصطلاحاً: هو ترك الحرب وعدم الاقتتال، وهو مفهومٌ شاملٌ يعني الأمن والطمأنينة للجميع بالحفاظ على الحقوق والحريات والقيام بالواجبات.

من هنا فالتعايش السلمي هو العيش المشترك بين الشعوب والحضارات في جوٍّ من التفاهم والتعاون والتضامن والتسامح وتبادل المنافع والمصالح بعيداً عن الصراعات والنزاعات والعنف والاضطهاد؛ حتى يسود الأمن والسلام.

المطلب الثاني: تأصيل فقه التعايش السلمي.

إن الآيات القرآنية التي تؤصل للتعايش السلمي بين الشعوب والقبائل كثيرة جداً، نذكر منها ما يلي:

• قال الله تبارك وتعالى في محكم التنزيل: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾⁽²⁾، يقول سيد قطب (1385هـ) في تفسيره لهذه الآية: "يا أيها الناس، والذي يناديكم هذا النداء هو الذي خلقكم...، من ذكر وأنثى... وهو يطالعكم على الغاية من جعلكم شعوباً وقبائل، إنها ليست التناحر والخصام. إنما هي التعارف والوثام، فأما اختلاف الألسنة والألوان، واختلاف الطباع والأخلاق، واختلاف المواهب والاستعدادات، فتنوع لا يقتضي النزاع والشقاق، بل يقتضي التعاون للنهوض بجميع التكاليف، والوفاء بجميع الحاجات. وليس للون والجنس واللغة والوطن وسائر هذه المعاني من حساب في ميزان الله. إنما هنالك ميزان واحد تتحدد به القيم، ويعرف به فضل الناس: «إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاهُمْ»... والكريم حقاً هو الكريم عند الله. وهو يزنكم عن علم وعن خبرة بالقيم والموازن: «إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ».

(1) لسان العرب، مادة: (سلم): (سلم): 293-289/12، مختار الصحاح، مادة: (سلم)، ص: 153.

(2) الحجرات: 13.

وهكذا تسقط جميع الفوارق، وتسقط جميع القيم، ويرتفع ميزانٌ واحدٌ بقيمة واحدة، وإلى هذا الميزان يتحاكم البشر، وإلى هذه القيمة يرجع اختلاف البشر في الميزان.

وهكذا تتوارى جميع أسباب النزاع والخصومات في الأرض، وترخص جميع القيم التي يتكالب عليها الناس، ويظهر سبب ضخم واضح للألفة والتعاون: ألوهية الله للجميع، وخلقهم من أصل واحد، كما يرتفع لواء واحد يتسابق الجميع؛ ليقفوا تحته: لواء التقوى في ظل الله، وهذا هو اللواء الذي رفعه الإسلام، لينقذ البشرية من عقابيل العصبية للجنس، والعصبية للأرض، والعصبية للقبيلة، والعصبية للبيت، وكلها من الجاهلية واليهما، تنزياً بشتى الأزياء، وتسمى بشتى الأسماء، وكلها جاهلية عارية من الإسلام! وقد حارب الإسلام هذه العصبية الجاهلية في كل صورها وأشكالها؛ ليقم نظامه الإنساني العالمي في ظل راية واحدة: راية الله⁽¹⁾، والله درّ القائل:

الناس في عالم التمثيل أكفأ أبوهم آدم والأم حواء⁽²⁾.

• ويقول الله تبارك وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾⁽³⁾، "فالرحم الإنسانية ثابتة بين الناس، وقطعها يكون بأساليب شتى، وسبل مختلفة، وكلها سبل الشيطان كما قال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾⁽⁴⁾، ومن قطعها أن يتحكم القوي في الضعيف، وأن ينظر إلى الناس على أنهم طبقات منهم غني ومنهم فقير، وأن يكون لكل قانون ونظام، وأن تختلف المعاملة، وأن تنافر الشعوب، ولا تتضافر ولا تتعارف... وأن ينقطع التعاون بين الناس فلا يكون التعاون على البر والتقوى ويحل محله التعاون على الإثم والعدوان، وفي كل ما يكون فيه قطع للعلاقات الإنسانية يكون قطعاً لما أمر الله تعالى به أن يوصل. ووصل ما أمر الله به أن يوصل هو اتباع أوامره - تعالى -

(1) في ظلال القرآن: 3348/6.

(2) تفسير الألويسي: 313/13.

(3) النساء: 1.

(4) الأنعام: 153.

واجتناب نواهيه، فهي كلها لربط الناس بعضهم ببعض بالمودة والعمل الصالح، وبسيادة الفضيلة والبعد عن الرذيلة، وإذا كانت ثمة حروب فلدفع أذى المفسدين، وتقويم الظالمين⁽¹⁾.

يقول الشيخ محمد متولي الشعراوي (1418هـ): "والله سبحانه يريد أن يعدل مزاج المجتمع وتفاعلات أفراده مع بعضهم بعضاً، وذلك حتى يكون المجتمع ذا بقاء ونماء وتعايش، ونعلم أن لكل إنسان سمة وموهبة، وهذه الموهبة يريدونها المجتمع. إذن فلكل إنسان عمل ينفع الناس به؛ حتى يتحقق الاستطراق النفعي، ولأن كلاً منا يحتاج إلى الآخر فلا بد من إطار التعايش السلمي في الحياة، لا أن يكون العراك هو أساس كل شيء؛ لأن العراك يضعف القوة، ويذهب بها سدى، وسبحانه يريد كل قوى المجتمع متساندة لا متعادلة"⁽²⁾.

والإسلام الذي يدعو إلى الحب والسلام...، إذ يدعو أتباعه إلى التراحم والتواد والتآخي فيما بينهم، لا يجعل ذلك على حساب الصلات الأخوية التي ينبغي أن تكون بين المسلم وجميع الناس... وفي هذا يقول الله تعالى في وصايته للمسلمين، في تحديد صلتهم بغير المسلمين⁽³⁾: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾⁽⁴⁾؛ "أي: لا ينهاكم الله عن البر والصلة، والمكافأة بالمعروف، والقسط للمشركين، من أقاربكم وغيرهم، حيث كانوا بحال لم ينتصبوا لقتالكم في الدين والإخراج من دياركم، فليس عليكم جناح أن تصلوهم، فإن صلتهم في هذه الحالة، لا محذور فيها ولا مفسدة"⁽⁵⁾.

ويبين الإمام القرافي: (684هـ) مراد الآية السابقة إذ يقول: "الرفق بضعيفهم، وسد خلة فقيرهم، وإطعام جائعهم، وإكساء عاريهم، ولين القول لهم، واحتمال إذائهم في الجوار مع القدرة على إزالته لطفاً منا بهم لا خوفاً وطمعاً، والدعاء لهم بالهداية، وأن يجعلوا من أهل السعادة، ونصيحتهم في جميع أمورهم في دينهم ودنياهم، وحفظ غيبتهم

(1) زهرة التفاسير، لمحمد أبو زهرة: 182/1.

(2) تفسير الشعراوي: 2754/5.

(3) التفسير القرآني للقرآن: 429/2.

(4) المتحنة: 8.

(5) تفسير السعدي: 856.

إذا تعرض أحدٌ لأذيتهم، وصون أموالهم وعيالهم وأعراضهم وجميع حقوقهم ومصالحهم، وأن يعانوا على دفع الظلم عنهم وإيصالهم لجميع حقوقهم" (1).

هكذا فإن "الإسلام دينُ سلام، وعقيدة حب، ونظام يستهدف أن يظل العالم كله بظله، وأن يقيم فيه منهجه، وأن يجمع الناس تحت لواء الله إخوة متعارفين متحابين. وليس هنالك من عائق يحول دون اتجاّحه هذا إلا عدوان أعدائه عليه وعلى أهله. فأما إذا سألهم فليس الإسلام براغب في الخصومة ولا متطوع بها كذلك! وهو حتى في حالة الخصومة يستبقي أسباب الود في النفوس بنظافة السلوك وعدالة المعاملة؛ انتظاراً لليوم الذي يقتنع فيه خصومه بأن الخير في أن ينضوا تحت لوائه الرفيع، ولا بد من هذا اليوم الذي تستقيم فيه النفوس؛ فتتجه هذا الاتجاه المستقيم.

وتلك القاعدة في معاملة غير المسلمين هي أعدل القواعد التي تتفق مع طبيعة هذا الدين ووجهته ونظرته إلى الحياة الإنسانية، بل نظرته الكلية لهذا الوجود، الصادر عن إله واحد، المتجه إلى إله واحد، المتعاون في تصميمه اللدني وتقديره الأزلي، من وراء كل اختلافٍ وتنويعٍ.

وهي أساس شريعته الدولية، التي تجعل حالة السلم بينه وبين الناس جميعاً هي الحالة الثابتة، لا يغيرها إلا وقوع الاعتداء الحربي وضرورة رده، أو خوف الخيانة بعد المعاهدة، وهي تهديد بالاعتداء أو الوقوف بالقوة في وجه حرية الدعوة وحرية الاعتقاد، وهو كذلك اعتداء، وفيما عدا هذا فهي السلم والمودة والبر والعدل للناس أجمعين" (2).

• قال الله جلّ ثناؤه: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ (3)، إنها "قاعدةٌ كبرى من قواعد دين الإسلام، وركنٌ عظيمٌ من أركان سياسته، فهو لا يجوز إكراه أحدٍ على الدخول فيه، ولا يسمح لأحدٍ أن يكره أحدًا من أهله على الخروج منه" (4).

(1) الفروق: 15/3.

(2) في ظلال القرآن: 3544/6.

(3) البقرة: 256.

(4) تفسير المنار، لمحمد رشيد رضا: 33/3.

وفضلاً عن ذلك فإنّ هذه القاعدة يتجلى فيها تكريم الله للإنسان واحترام إرادته وفكره ومشاعره وترك أمره لنفسه فيما يختص بالهدى والضلال في الاعتقاد وتحميله تبعه عمله وحساب نفسه، وهذه هي أخص خصائص التحرر الإنساني.

إنّ حرية الاعتقاد هي أول حقوق الإنسان التي يثبت له بها وصف «إنسان»، فالذي يسلب إنساناً حرية الاعتقاد، إنما يسلبه إنسانيته ابتداءً، ومع حرية الاعتقاد حرية الدعوة إلى العقيدة، والأمن من الأذى والفتنة، وإلا فهي حرية بالاسم، لا مدلول لها في واقع الحياة.

"والإسلام -وهو أرقى تصورٍ للوجود وللحياة، وأقوم منهج للمجتمع الإنساني بلا مرء- هو الذي ينادي بأن لا إكراه في الدين، وهو الذي يبين لأصحابه قبل سواهم أنهم ممنوعون من إكراه الناس على هذا الدين"⁽¹⁾.

والإسلام "لم يكتف بمنح الحرية لغير المسلمين في البقاء على دينهم، بل كان في تشريعه السماح ما يبيح لهم ممارسة شعائرهم، وما يحافظ على أماكن عبادتهم"⁽²⁾، ويحقق التعايش بينهم وبين المسلمين.

يقول الإمام ابن قيم الجوزية: (751هـ): "فلما بعث الله رسوله ﷺ استجاب له وخلفائه بعده أكثر أهل الأديان طوعاً واختياراً، ولم يكره أحداً قط على الدين، وإنما كان يقاتل من يجاربه ويقاتله، وأما من سالمه وهادنه فلم يقاتله، ولم يكرهه على الدخول في دينه؛ امثالاً لأمر ربه سبحانه وتعالى حيث يقول: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾"⁽³⁾، وهذا نفي في معنى النبي؛ أي: لا تكرهوا أحداً على الدين"⁽⁴⁾.

ويقول الإمام القرطبي: (ت: 671هـ): "فلا يحل لمسلم أن يسب صلبانهم ولا دينهم ولا كتائبهم، ولا يتعرض إلى ما يؤدي إلى ذلك؛ لأنه بمنزلة البعث على المعصية"⁽⁵⁾.

(1) في ظلال القرآن: 291/1.

(2) حقوق غير المسلمين في بلاد المسلمين، صالح بن حسن العابد: ص: 25.

(3) البقرة: 254.

(4) هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى، ص: 237.

(5) الجامع لأحكام القرآن: 61/7.

• قال الباري جلّ وعلا: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمُ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ (1). "والمسلم حين يستجيب هذه الاستجابة يدخل في عالمٍ كله سلم وكله سلام، عالم كله ثقة واطمئنان، وكله رضى واستقرار، لا حيرة ولا قلق، ولا شرود ولا ضلال، سلام مع النفس والضمير، سلام مع العقل والمنطق، سلام مع الناس والأحياء، سلام مع الوجود كله ومع كل موجود، سلام يرف في حنايا السريرة" (2).

يقول الشيخ الشعراوي - رحمه الله -: "السِّلْمُ والسَّلْمُ والسَّلْمُ هو الإسلام، فالمادة كلها واحدة؛ لأن السلم ضد الحرب، والإسلام جاء لينهي الحرب بينك وبين الكون الذي تعيش فيه لصالحك ولصالح الكون، ولتكون في سلام مع الله وفي سلام مع الكون، وفي سلام مع الناس، وفي سلام مع نفسك.

قوله: ﴿ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ﴾ معناه حتى يكتنقكم السلم. إن الله هو الإله الخالق للكون ولا بد أن تعيشوا في سلامٍ معه؛ لأنكم لا تؤمنون إلا به إلهاً واحداً، فيجب علينا أن نعيش مع الأرض والسماء والكون في سلامٍ؛ لأنّ الكون الخاضع المقهور المسخر الذي لا يملك أن يخرج عما رسم له يعمل لخدمتك ولا يعاندك" (3).

• قال الله العظيم: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ (4).

تُقرّر هذه الآية الكريمة إمكان إقامة عهود تعايش بين المعسكرات المختلفة ما أمكن أن تصان هذه العهود من النكث بها، مع إعطاء هذه العهود الاحترام الكامل والجدية الحقيقية، فأما إذا اتخذ الفريق الآخر هذه العهود ستاراً يدبر من ورائه الخيانة والغدر، ويستعد للهباداة والشرّ فإنّ للقيادة المسلمة أن تنبذ هذه العهود، وتعلن الفريق الآخر بهذا النبذ، وتصبح مطلقة اليد في اختيار وقت الضربة التالية للغائبين الغادرين، على أن تكون

(1) البقرة: 208.

(2) في ظلال القرآن: 207/1.

(3) تفسير الشعراوي: 878/2-879.

(4) الأنفال: 61.

هذه الضربة من العنف والشدة بحيث تهرب كل من تحدته نفسه بالتعرض للمجتمع المسلم سراً أو جهراً!

"فأما الذين يسالمون المعسكر الإسلامي، ويريدون عدم التعرض للدعوة الإسلامية، أو الحيلولة دون وصولها إلى كل سمع فإن للقيادة المسلمة أن توادعهم ما دام ظاهريهم يدل على أنهم يجنحون إلى السلم ويريدونها"⁽¹⁾.

يقول ابن القيم: (751هـ): "ولما قدم النبي ﷺ المدينة، صار الكفار معه ثلاثة أقسام: قسم صالحهم ووادعهم على ألا يحاربوه، ولا يظاهروا عليه، ولا يوالوا عليه عدوه، وهم على كفرهم آمنون على دمائهم وأموالهم. وقسم: حاربوه ونصبوا له العداوة.

وقسم: تاركوه، فلم يصالحوه، ولم يحاربوه، بل انتظروا ما يؤول إليه أمره، وأمر أعدائه، ثم من هؤلاء من كان يجب ظهوره، وانتصاره في الباطن، ومنهم: من كان يجب ظهور عدوه عليه وانتصارهم، ومنهم: من دخل معه في الظاهر، وهو مع عدوه في الباطن؛ ليأمن الفريقين، وهؤلاء هم المنافقون، فعامل كل طائفة من هذه الطوائف بما أمره به ربه - تبارك وتعالى -.

فصالح يهود المدينة، وكتب بينهم وبينه كتاب أمن، وكانوا ثلاث طوائف حول المدينة: بني قينقاع، وبني النضير، وبني قريظة"⁽²⁾. كما كان من بينهم قبائل من المشركين مجاورة للمدينة.

أما في الحديث النبوي المصدر الثاني للتشريع الإسلامي، فإن النبي ﷺ يؤكد ذلك في مواطن عديدة، منها:

• ما رواه عنه أبو هريرة رضي الله عنه أنه ﷺ قال: «أنا أولى الناس بعيسى ابن مريم، في الأولى والآخرة» قالوا: كيف يا رسول الله؟ قال: «الأنبياء إخوة من علات، وأمهاهم شتى، ودينهم واحد، فليس بيننا نبي»⁽³⁾.

(1) في ظلال القرآن: 3/1539-1540.

(2) زاد المعاد، 3/115.

(3) صحيح مسلم، كتاب: الفضائل، باب: فضائل عيسى ابن مريم عليهما السلام، ح/2365.

فإذا كان أصل البشرية واحداً، ودينهم واحداً، ومشتركهم الإنساني واحداً، فإن هذا يدعو إلى التعايش السلمي بينهم، لا التنازع والتناحر والتعصب المقيت.

ويؤكد النبي ﷺ التعايش بين الأديان فيما رواه عنه عبد الله بن عمرو رضي الله عنه أنه ﷺ قال: «مَنْ قَتَلَ نَفْسًا مُعَاهِدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا يُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا» (1).

وقال ﷺ: «أَلَا مَنْ ظَلَمَ مُعَاهِدًا، أَوْ انْتَقَصَهُ، أَوْ كَلَّفَهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ، أَوْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا بَغَيْرِ طَيْبِ نَفْسٍ، فَأَنَا حَجِيجُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (2).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "بينما يهودي يعرض سلعته أعطي بها شيئاً كرهه فقال لا والذي اصطفى موسى على البشر، فسمعه رجل من الأنصار فقام فلطم وجهه وقال تقول والذي اصطفى موسى على البشر والنبي ﷺ بين أظهرنا فذهب إليه فقال أبا القاسم إن لي ذمّة وعهداً، فما بال فلان لطم وجهي فقال لم لطمت وجهه فذكره فغضب النبي ﷺ حتى ربي في وجهه ثم قال لا تفضلوا بين أنبياء الله، فإنه ينفخ في الصور فيصعق من في السموات ومن في الأرض إلا من شاء الله ثم ينفخ فيه أخرى فأكون أول من بعث فإذا موسى أخذ بالعرش فلا أدري أحوسب بصعقته يوم الطور أم بعث قبلي" (3).

جاء في «الطبقات الكبرى» لابن سعد: "انصرف رسول الله ﷺ من الطائف راجعاً إلى مكة وهو محزون، لم يستجب له رجل واحد ولا امرأة...، فقال له زيد بن حارثة: كيف تدخل عليهم - يعني: قريشا- وهم أخرجوك؟ فقال: «يا زيد إن الله جاعل لما ترى فرجاً ومخرجاً، وإن الله ناصر دينه ومظهر نبيه»، ثم انتهى إلى حراء، فأرسل رجلاً من خزاعة إلى مطعم بن عدي: «أدخل في جوارك؟» فقال: نعم، ودعا بنيه وقومه فقال: تلبسوا السلاح، وكونوا عند أركان البيت، فإني قد أجرت محمداً، فدخل رسول الله ﷺ ومعه زيد بن حارثة حتى انتهى إلى المسجد الحرام، فقام مطعم بن عدي على راحلته فنادى: يا معشر قريش، إني قد أجرت محمداً، فلا يهجه أحد منكم، فأنتهى

(1) صحيح البخاري، كتاب: الديات، باب: إثم من قتل ذمياً بغير جرم، ح/6516.

(2) سنن أبي داود، كتاب: الخراج والفيء والإمارة، باب: في الذمي يسلم في بعض السنة، أعليه جزية؟، ح/3052.

(3) صحيح البخاري، كتاب: الأنبياء، باب: قول الله تعالى: ﴿وإن يونس لمن المرسلين﴾، ح/3233.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الرُّكْنِ فَاسْتَلَمَهُ، وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، وَأَنْصَرَفَ إِلَى بَيْتِهِ وَمُطْعِمُ بْنُ عَدِيٍّ وَوَلَدُهُ مُطِيفُونَ بِهِ" (1).

إن مطعم بن عدي مع أنه كان مشركاً فإن ذلك لم يمنع رسول الله ﷺ من طلب جواره، وهو ما يدل على أن التعايش السِّلبي يقتضي التعاون مع ذوي المروءات؛ لخدمة الإسلام والإنسانية، ولو كانوا على غير دين الإسلام.

وبهذه النصوص والوقائع وغيرها تجذّر السِّلْم والسلام والتعايش في المجتمع الإسلامي، وكان أئمةً ساطعاً على مر الأزمنة والعصور.

ومجمل القول: أن سيد الوجود ﷺ كان يُعَلِّم أصحابه ويربِّبهم على قيم التعايش مع الآخر أيّاً كان معتقده وجنسه ولغته، ويطبّق ذلك عملياً أمامهم، فقد كان ﷺ يأمرهم بالقيام إذا رأوا جنازةً حتى تتجاوزهم، بل مرّت به يوماً جنازةً، فقام لها حتى مرّت، فقيل له: إنها جنازة يهودي، فقال ﷺ: «أليست نفساً» (2)، إن من شأن هذا التصرف أن يحقق تعايشاً سَلبيّاً، ويُلين قلوب الآخرين.

وعلى هذا التعايش السِّلبي قامت هذه الأمة المسلمة وكانت ذات آفاق إنسانية عالمية تستوعب القوميات والأعراق والشعوب كافة، فجمعت بأخوة ووثام وانسجام بين العرب والروم والفرس والترك والأحباش والأكراد والهنود والزنوج وغيرهم تحت شعار الإسلام، فأسهّم هذا التنوع الإنساني بتنافسهِ الإيجابي وإبداعاتهِ الخيرة في تشييد أعظم صرحٍ شهدته الإنسانية عبر الأجيال (3).

المبحث الثاني: التعايشُ السِّلبيُّ في السيرة العطرة: معالم سامية وتطبيقات عملية

إن الله ﷻ ما خلق الناس قبائل متفرقة وشعوباً مختلفة وحضارات متنوعة إلا ليتعارفوا ويتعايشوا حتى يرث الله الأرض ومن عليها، فالعلاقة بين الناس هي علاقة تعارف وتعايش وسلام وتعاون، وليس علاقة تناحر وصراع وتقاتل، وبوقوفنا عند سيرة رسول الله ﷺ بكونها المثل الحي لتعاليم القرآن يتضح لنا بجلاء مبدأ التعايش السِّلبي بين أمة الإسلام وسائر الأمم، وذلك منذ بعثته ﷺ، حيث لم يقتصر في دعوته على أبناء

(1) الطبقات الكبرى: 213/1.

(2) صحيح البخاري، كتاب: الجنائز، باب: من قام لجنازة يهودي، ح/1250.

(3) ينظر: مقومات النهوض الإسلامي بين الأصالة والتجديد، عامر الكفيسي، ص: 333.

قبيلته وعشيرته، وإنما نادى في الناس جميعاً ودعاهم كافةً بمختلف أجناسهم وألوانهم وألسنتهم وقبائلهم وطبقاتهم إلى دين الإسلام، فأمنت به قبائل مكة كما آمنت به قبائل المدينة من الأوس والخزرج، وآمنت به قبائل وأجناس وحضارات أخرى، متمثلةً في سلمان الفارسي (الفرس) وبلال الحبشي (الحبشة) وخباب بن الأرت (العراق)، ومارية القبطية (مصر) وغيرهم.

ويمكن تفصيل مظاهر التعايش السلمي وتطبيقاته في السيرة النبوية في المطالب التالية:

المطلب الأول: دستور المدينة:

يمثل دستور المدينة أعظم وثيقةٍ للتطبيق العملي لمبدأ التعايش بين الناس بمختلف أديانهم وأجناسهم ولغاتهم. كما يعدّ هذا الدستور أصلاً تفرّعت عنه نصوص القانون الدولي في الإسلام، وتنظيم العلاقات بين مختلف الفئات باختلاف عقائدها ومواطنها. وقد تضمّن هذا الدستور بنوداً قررت التعايش بين جميع الفئات المكونة للمدينة المنورة:

— تعايش المسلمين مع بعض (الأوس، والخزرج، والأنصار، والمهاجرين).

— التعايش بين المسلمين وغيرهم من الوثنيين العرب واليهود (بنو قينقاع، وبنو النضير، وبنو قريظة).

وهذا نصه:

- 1- بسم الله الرحمن الرحيم: هذا كتابٌ من محمد النبي ﷺ، بين المؤمنين والمسلمين من قريش ويثرب، ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم.
- 2- إنهم أمة واحدة من دون الناس.
- 3- المهاجرون من قريش على ربعهم⁽¹⁾ يتعاقلون.
- 4- وبنو عوف على ربعهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، كل طائفة تفدي عانيها⁽²⁾ بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

(1) على ربعهم: أي: أمرهم وشأنهم الذي كانوا عليه.

(2) العاني: الأسير.

- 6- وَبَنُو سَاعِدَةَ عَلَى رِبْعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاqِلَهُمُ الْأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ.
- 7- وَبَنُو الْحَارِثِ عَلَى رِبْعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاqِلَهُمُ الْأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ.
- 8- وَبَنُو جِشْمٍ عَلَى رِبْعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاqِلَهُمُ الْأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ.
- 9- وَبَنُو النَّجَارِ عَلَى رِبْعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاqِلَهُمُ الْأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ.
- 10- وَبَنُو عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ عَلَى رِبْعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاqِلَهُمُ الْأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ.
- 11- وَبَنُو النَّبَيْتِ عَلَى رِبْعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاqِلَهُمُ الْأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ.
- 12- وَبَنُو الْأَوْسِ عَلَى رِبْعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاqِلَهُمُ الْأُولَى، وَكُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالْقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ.
- 13- وَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ لَا يَتْرُكُونَ مُفْرَحًا⁽¹⁾ بَيْنَهُمْ أَنْ يُعْطُوهُ بِالْمَعْرُوفِ فِي فِدَاءٍ أَوْ عَقْلِ⁽²⁾.
- 14- وَأَنْ لَا يُجَالِفَ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنًا مَوْلَى مُؤْمِنٍ دُونَهُ.
- 15- وَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ الْمُتَّقِينَ عَلَى مَنْ بَغَى مِنْهُمْ أَوْ ابْتَغَى دَسِيعَةً⁽³⁾ ظُلْمٍ أَوْ إِثْمٍ أَوْ عُدْوَانٍ، أَوْ فِسَادٍ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِنْ أَيْدِيهِمْ عَلَيْهِ جَمِيعًا، وَلَوْ كَانَ وَوَلَدًا أَحَدِهِمْ.
- 16- وَلَا يَقْتُلُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنًا فِي كَافِرٍ وَلَا يَنْصُرُ كَافِرًا عَلَى مُؤْمِنٍ.
- 17- وَإِنَّ ذِمَّةَ اللَّهِ وَاحِدَةً يُجِيرُ عَلَيْهِمْ أَدْنَاهُمْ.
- 18- وَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ بَعْضُهُمْ دُونَ النَّاسِ.
- 19- وَإِنَّهُ مِنْ تَبِعْنَا مِنْ يَهُودٍ فَإِنَّ لَهُ النَّصْرَ وَالْأَسُوَّةَ غَيْرَ مَظْلُومِينَ وَلَا مُتَنَاصِرِينَ عَلَيْهِمْ.

(1) المفرح: المثقل بالدين والكثير العيال. قال الشاعر:

إذا أنت لم تبرح تؤدي أمانة** وتحمل أخرى أفرحتك الودائع.

(2) عقل: الدية التي تجب على عصبة القاتل، والمراد دية الخطأ.

(3) دَسِيعَةٌ ظُلْمٌ: أي: دَفْعًا بِظُلْمٍ.

- 20- وَإِنَّ سَلْمَ الْمُؤْمِنِينَ وَاحِدَةً لَا يُسَلِّمُ مُؤْمِنٌ دُونَ مُؤْمِنٍ فِي قِتَالٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا عَلَى سَوَاءٍ وَعَدْلٍ بَيْنَهُمْ.
- 21- وَإِنَّ كُلَّ غَازِيَةٍ (1) غَزَتْ مَعَنَا يُعَقَّبُ بَعْضُهَا بَعْضًا.
- 22- وَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ بِيٍّ (2) بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ بِمَا نَالَ دِمَاءَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.
- 23- وَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ الْمُتَّقِينَ عَلَى أَحْسَنِ هُدًى وَأَقْوَمِهِ.
- 24- وَإِنَّهُ لَا يُجِيرُ مُشْرِكٌ مَالًا لِقُرَيْشٍ وَلَا نَفْسَهَا، وَلَا يَحُولُ دُونَهُ عَلَى مُؤْمِنٍ.
- 25- وَإِنَّهُ مَنْ أَعْتَبَطَ مُؤْمِنًا (3) قِتْلًا عَنْ بَيْنَةٍ فَإِنَّهُ قَوْدٌ (4) بِهِ، إِلَّا أَنْ يَرْضَى وَلِيَّ الْمَقْتُولِ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ كَافَّةٌ، وَلَا يَحِلُّ لَهُمْ إِلَّا قِيَامٌ عَلَيْهِ.
- 26- وَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ لِمُؤْمِنٍ أَقْرَبُ بِمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ وَأَمَّنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَنْصُرَ مُحَدِّثًا (5)، وَلَا يُؤْوِيَهُ، وَإِنَّهُ مَنْ نَصَرَهُ أَوْ آوَاهُ فَإِنَّ عَلَيْهِ لَعْنَةَ اللَّهِ وَغَضَبَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ.
- 27- وَأَنْتُمْ مَهْمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ مَرَدَّهُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَإِلَى مُحَمَّدٍ.
- 28- وَإِنَّ الْيَهُودَ يَنْفِقُونَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ مَا دَامُوا مُحَارِبِينَ.
- 29- وَإِنَّ يَهُودَ بَنِي عَوْفٍ أُمَّةٌ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ لِلْيَهُودِ دِينُهُمْ وَلِلْمُسْلِمِينَ دِينُهُمْ مَوَالِيَهُمْ وَأَنْفُسُهُمْ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَأَثِمَ فَإِنَّهُ لَا يُوتَغُ (6) إِلَّا نَفْسَهُ وَأَهْلَ بَيْتِهِ.
- 30- وَإِنَّ لِيَهُودِ بَنِي النَّجَّارِ مِثْلَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ.
- 31- وَإِنَّ لِيَهُودِ بَنِي الْحَارِثِ مِثْلَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ.
- 32- وَإِنَّ لِيَهُودِ بَنِي سَاعِدَةَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ.
- 33- وَإِنَّ لِيَهُودِ بَنِي جُشَمٍ مِثْلَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ.
- 34- وَإِنَّ لِيَهُودِ بَنِي الْأَوْسِ مِثْلَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ.

(1) غازية: أي: الجماعة التي تخرج للغزو.

(2) بيء: من البواء، أي: المساواة.

(3) اعتبط مؤمناً: أي قتله بلا جناية جناها، ولا ذنب يوجب قتله.

(4) قود: القصاص.

(5) المحديث: مرتكب الحدث، الجناية أو الذنب.

(6) أوتغ: أهلكه، ووتغوتغاً: هلك.

35- وَإِنَّ لِيُودِ بَنِي ثَعْلَبَةَ مِثْلَ مَا لِيُودِ بَنِي عَوْفٍ، إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَأَثَمَ فَإِنَّهُ لَا يُوتَعُ إِلَّا نَفْسَهُ وَأَهْلَ بَيْتِهِ.

36- وَإِنَّ جَفَنَةَ بَطْنٍ مِنْ ثَعْلَبَةَ كَانَتْ فِيهِمْ.

37- وَإِنَّ لِبَنِي الشَّطِيبَةِ مِثْلَ مَا لِيُودِ بَنِي عَوْفٍ، وَإِنَّ الْبِرَّ دُونَ الْإِثْمِ.

38- وَإِنَّ مَوَالِي ثَعْلَبَةَ كَانَتْ فِيهِمْ.

39- وَإِنَّ بَطَانَةَ يَهُودٍ كَانَتْ فِيهِمْ.

40- وَإِنَّهُ لَا يُخْرَجُ مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا بِإِذْنِ مُحَمَّدٍ ﷺ.

41- وَإِنَّهُ لَا يَنْجِزُ عَلَى ثَأْرِ جِرْحٍ، وَإِنَّهُ مِنْ فَتْكَ فَيَنْفَسِهِ فَتْكَ وَأَهْلَ بَيْتِهِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ، وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى أَعْرَابِ هَذَا.

42- وَإِنَّ عَلَى الْيَهُودِ نَفَقَتَهُمُ وَالنَّصِيحَةَ وَالْبِرَّ دُونَ الْإِثْمِ.

43- وَإِنَّهُ لَمْ يَأْتِمْ أَمْرٌ بِحَلِيفِهِ وَإِنَّ النَّصْرَ لِلْمَظْلُومِ.

44- وَإِنَّ الْيَهُودَ يَنْفِقُونَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ مَا دَامُوا مُحَارِبِينَ.

45- وَإِنَّ يَثْرِبَ حَرَامٌ (1) جَوْفُهَا لِأَهْلِ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ.

46- وَإِنَّ الْجَارَ كَالنَّفْسِ غَيْرَ مُضَارٍّ وَلَا آثِمٍ.

47- وَإِنَّهُ لَا تِجَارَةَ حَرَمَةً إِلَّا بِإِذْنِ أَهْلِهَا.

48- وَإِنَّهُ مَا كَانَ بَيْنَ أَهْلِ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ مِنْ حَدَثٍ أَوْ اشْتِجَارٍ يُخَافُ فَسَادَهُ فَإِنَّ مَرَدَّهُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَإِلَى مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى أَتَقَى مَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ وَأَبْرَهُ.

49- وَإِنَّهُ لَا تِجَارَةَ قَرِيشٍ وَلَا مِنْ نَصْرَهَا.

50- وَإِنَّ بَيْنَهُمُ النَّصْرَ عَلَى مَنْ دَهَمَ يَثْرِبَ، وَإِذَا دُعُوا إِلَى صَلَاحٍ يُصَالِحُونَهُ وَيَلْبَسُونَهُ فَإِنَّهُمْ يُصَالِحُونَهُ وَيَلْبَسُونَهُ، وَإِنَّهُمْ إِذَا دُعُوا إِلَى مِثْلِ ذَلِكَ فَإِنَّهُمْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، إِلَّا مَنْ حَارَبَ فِي الدِّينِ.

51- عَلَى كُلِّ أَنْاسٍ حِصَّتُهُمْ مِنْ جَانِبِهِمُ الَّذِي قَبْلَهُمْ.

52- وَإِنَّ يَهُودَ الْأَوْسِ، وَمَوَالِيهِمْ وَأَنْفُسَهُمْ عَلَى مِثْلِ مَا لِأَهْلِ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ. مَعَ الْبِرِّ الْمَحْضِ؟ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الصَّحِيفَةِ.

(1) حرام: أي: حرم.

53- وَإِنَّ الْبِرَّ دُونَ الْإِثْمِ لَا يَكْسِبُ كَاسِبٌ إِلَّا عَلَى نَفْسِهِ وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ أَصْدَقِ مَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ وَأَبْرَهُ.

54- وَإِنَّهُ لَا يَحُولُ هَذَا الْكِتَابُ دُونَ ظَالِمٍ وَأَثِمٍ.

55- وَإِنَّهُ مَنْ نَخَرَ مِنْ آمِنٍ وَمَنْ قَعَدَ آمِنٌ بِالْمَدِينَةِ، إِلَّا مَنْ ظَلَمَ أَوْ أَثِمَ، وَإِنَّ اللَّهَ جَارٌ لِمَنْ بَرَّ وَاتَّقَى، وَمُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (1).

(1) سيرة ابن هشام: 504-501/1.

شملت هذه الوثيقة النبوية جملةً من البنود القانونية والحقوقية:
ففيها الدستور المدون، والمصاغ صياغة قانونية، الذي طبق منذ اللحظات الأولى
لبناء مجتمع الإسلام بالمدينة المنورة تعايش فيه جميع الأجناس واللغات والأديان بسلام
وانسجام ووثام.
وفيهما النصوص التي تبين علاقة الراعي برعيته، والقاضي وآدابه وضروراته
اللازمة للوفاء بتحقيق المساواة والعدالة بين الناس بمختلف مللهم ونحلهم.
وفيهما الصياغة البليغة للعلاقات الدولية بين مختلف الطبقات الاجتماعية بمختلف
عقائدها وأصولها.
وفيهما حق الأمة في العدل والأمن والتناصر والتعاون، والحقوق الإنسانية
والاجتماعية لكل فردٍ من أفراد المجتمع.
وفيهما التكافل بين رعية الأمة وجماعتها في مختلف الميادين سواء المادية أو المعنوية
(المعاهدة على نصرة المظلوم، وحماية الجار، ومساعدة المدين، ورعاية الحقوق الخاصة
والعامة...)، الأمر الذي يعني رفض حمية الجاهلية.
وفيهما حماية أهل الذمة والمعاهدين والأقليات غير المسلمة التي تخضع لسلطان
المسلمين، وحرية ممارسة شعائرهم الدينية.
لقد وضعت الصحيفة المبادئ الأساس لهذا المجتمع، بكون المسلمين أمةً واحدةً،
بعضهم أولياء بعض، يتعاونون بينهم، ويتحابون، ويتراحمون، واضعين النعرات القبلية
وحمية الجاهلية تحت أقدامهم، لا فرق بين أسود وأبيض، ولا بين عربي وعجمي إلا
بالتقوى.
كما بينت الصحيفة حقيقة الحرية مُعرضة عن التعصب، حتى ولو مع اليهود الذين
أعطت لهم حقوقهم كاملةً، كحق الجوار ما التزموا ببنود الصحيفة.
كما نصت الصحيفة على أن الناس أمةٌ واحدةٌ، ولا حظوا استخدام لفظ «الأمة»
للمساواة بين جميع الأطراف في المواطنة، فالمؤمنون والمسلمون أمةٌ واحدةٌ، واليهود أمة
مع المؤمنين، لليهود دينهم وللمسلمين دينهم.

كما بيّنت هذه الوثيقة وطنَ هذه الأمة التي يشملها هذا الدستور، وأنه حرم آمن لرعيّة الدولة، وقررت في الوقت نفسه، أن لا حصانة لظالمٍ أو آثمٍ، حتى ولو كان معتصماً «بيثرب» عضواً برعيّة دولتها.

كما رفضت الصحيفة الاستبداد والطغيان، وجعلت كتاب الله - تعالى - وسنة رسول الكريم ﷺ الفيصل والحاسم عند كلِّ خلافٍ وتنازعٍ بين كلِّ فئات هذا المجتمع. لقد أسست هذه الصحيفة لمجتمعٍ إنساني، تسود فيه قيم التّراحم والتعاون والوئام والإخاء والحرية الدينية والعدل والمساواة، والتنوع والاختلاف على أسس خُلقية سليمة، تنبذ الثأر والانتقام، والتطرف والظلم والعنف، والتنافر والتناحر، وعصبية الجاهلية، والعصبية القبلية.

فكانت هذه الصحيفة النبوية "أولَ عقدٍ اجتماعي وسياسي ديني حقيقي -ليس مفترضاً أو متوهماً- يكتفي بالاعتراف بالآخر، وإنما يجعل الآخر جزءاً من الرعيّة والأمة والدولة -أي: جزءاً من الذات- له كلّ الحقوق، وعليه كل الواجبات، وذلك في زمنٍ لم يكن فيه طرفٌ يعترف بالآخر على وجه التعميم والإطلاق"⁽¹⁾.

كما رسّخت هذه الصحيفة أسمى القيم الحضارية، فاستبدلت مفهوم الأمة القائمة على الوفاق والتعايش -مع حفظ الخصوصيات- بمفهوم الفرقة والصراع بين الشعوب والقبائل، حيث تكوّن لأول مرّة في المدينة مجتمع، تتعدد فيه علاقات الانتماء إلى الدين والجنس، وتوحد فيه علاقة الانتماء إلى الأرض المشتركة، هي أرض الوطن⁽²⁾.

وفضلاً عن ذلك فقد تشكّل مجتمع المدينة من فئاتٍ مختلفةٍ متنوعة، من حيث التوجه العقدي، والانتماء القبلي والعشائري، ومن حيث نمط المعيشة، ففهم المهاجرون المكيون، والأنصار من الأوس والخزرج، والوثنيون من الأوس والخزرج، واليهود من الأوس والخزرج، وقبائل اليهود الثلاثة، بنو قينقاع، وبنو النضير، وبنو قريظة، والأعراب الذين يساكنون أهل يثرب، والموالي، والعبيد، والأحلاف، ولا شك في أن الأ نموذج النبوي الذي تم تطبيقه على أرض الواقع في المدينة المنورة أرسى مرتكزات

(1) في فقه الحضارة الإسلامية، محمد عمارة، ص: 144.

(2) وثيقة المدينة المضمون والدلالة، أحمد قائد الشعيبي، ص: 209.

التعايش السلمي بين المسلمين والمسلمين، وبين المسلمين ومن لم يعتنق الإسلام من الوثنيين من الأوس والخزرج وأهل الكتاب.

في ظلّ هذا كلّه نجد سيدنا رسول الله ﷺ يطبق عملياً تعاليم الرسالة الإلهية اتجاه اليهود بكلّ سماحة ورحمة وعدل، فقد صالحهم ووادعهم على أن لا يحاربوه، ولا يظاهروا عليه، ولا يوالوا عليه عدوه (قريش)، وهم على كفرهم آمنون على دماءهم وأموالهم وأعراضهم ما داموا مسلمين؛ "لأنّ أساس العلائق بين المسلمين وغيرهم هو السلم ما سلموا، وأنّ مبدأ الحق والعدل والتعاون على البر والتقوى والعمل بخير الناس ودفع أذى الأشرار عن المجتمع هو أبرز الشعارات التي تنادي بها دولة الإسلام"⁽¹⁾.

لقد حفظ سيدنا رسول الله ﷺ وضمن لليهود في دولته الإسلامية الناشئة في المدينة أمنهم على أنفسهم وأموالهم وأعراضهم، وتكفل بحمايتهم من الظلم بإقراره العدل والمساواة في أحكامه، فهم في ذمة دولته ما داموا مسلمين، تحت إمرة سلطته ما داموا طائعين، وتحت راية المجتمع الإسلامي محيين ما داموا خاضعين لقانون الدولة الإسلامية التي أصلتها معاهدة المدينة، حيث "أصبحت هذه المعاهدة أو هذا البيان أو الدستور مدة طويلة سبباً في إرساء الصلح والأمن بين المسلمين واليهود حتى نقضها اليهود، وكان اليهود يراجعون رسول الله ﷺ ويرضون به حكماً"⁽²⁾.

أضف إلى ذلك أن صحيفة المدينة اهتمت بتوثيق الروابط بين الناس وتقوية العلاقات بين الجيران والتعايش معهم؛ إيماناً منها بضرورة التقريب بين الأسر الإنسانية بكلّ وسيلة، فجعلت صلة الجوار جنباً إلى جنبٍ مع صلة الإنسان لأقرب المقربين إليه وهي نفسه، على أن لا يسبب هذا الجار ضرراً ولا إثمًا، وقد بلغ الأمر في الإسلام أن جعل إكرام الجار آيةً من آيات الإيمان الصادق والتدين الأكيد⁽³⁾.

(1) السيرة النبوية دروس وعبر، مصطفى السباعي، ص: 76.

(2) النور الخالد محمد ﷺ - مفخرة الإنسانية، فتح الله كولن، ص: 366.

(3) وثيقة المدينة، المضمون والدلالة، أحمد قائد الشعي، ص: 74.

ومن الأصول التي أكدتها الوثيقة النبوية في السياسة الخارجية مع الآخرين مبدأ التعايش والسلم واحترام الآخرين، فلم تقتصر على تنظيم علاقة الناس بربهم، وإنما نظمت علاقتهم مع بعضهم أيضاً، ليتحقق التعايش السلمي بينهم⁽¹⁾.

يقول الشيخ محمد الغزالي (1416هـ) رحمه الله: "وهذه الوثيقة تنطق برغبة المسلمين في التعاون الخالص مع يهود المدينة، لنشر السكينة في ربوعها، والضرب على أيدي العادين ومدبري الفتن، أيّاً كان دينهم"⁽²⁾.

وهكذا لم يجد سيدنا رسول الله ﷺ حرجاً من أن يساكنه من لا يتفق معهم في الدين، ومن ثم نظر إلى من عاهدهم من اليهود على أنهم أصبحوا من الناحية السياسية أو الجنسية كالمسلمين الذين يعيشون معهم في دارٍ واحدةٍ فيما لهم من حقوقٍ وما عليهم من واجباتٍ، وإن ظلوا من الناحية الشخصية على عقائدهم وعباداتهم وأحوالهم الخاصة⁽³⁾.

المطلب الثاني: صلح الحديبية.

تقف معاهدة الحديبية التي وقعت بين سيدنا رسول الله ﷺ وقريش دليلاً شامخاً على أن التعايش السلمي مبدأ أصيلٌ في الإسلام وفي علاقات المسلمين بالآخرين.

وقعت معاهدة الحديبية بين الطرفين، وكان أهم بنودها وشروطها ما يلي:

1- وضع الحرب بين الطرفين لمدة عشر سنين يأمن فيها الناس، ويكف بعضهم عن

بعضٍ.

2- أن يرجع النبي ﷺ وأصحابه عامهم هذا دون أن يدخلوا مكة، فإذا كان العام

القادم دخلوها لمدة ثلاثة أيامٍ من دون سلاحٍ إلا السيوف في قرابها.

3- من أراد من القبائل العربية أن يدخل في حلف النبي ﷺ وعهده دخل فيه،

ومن أراد أن يدخل في حلف قريشٍ وعهدها دخل فيه.

4- من أتى النبي ﷺ من قريشٍ من غير إذنٍ وليّه رده عليهم، أما من جاء قريشاً من

عند النبي ﷺ فلا يردونه.

(1) الوثيقة النبوية والأحكام الشرعية المستفادة منها، جاسم محمد راشد العيساوي: ص:120.

(2) فقه السيرة، محمد الغزالي: ص:194.

(3) التعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام، محمد الغزالي: ص:56.

لقد تضمن هذا الصلح بعض البنود المحففة بالمسلمين، ولكنه حقن الدماء، وصان الأنفس المعصومة، وأرسى قواعد التعايش السلمي بين الناس جميعاً. فمع قتال قريشٍ للنبي -ﷺ- ومحاربتهم له سنين طوال، فقد جنح للسلم؛ تحقيقاً لمبدأ التعايش بينه وبين قريشٍ وسائر القبائل العربية، وحرصاً منه -ﷺ- على نبذ القتال وإطفاء فتيل الحروب، وخير دليلٍ على هذا قوله -ﷺ- يوم الحديبية: «لا تدعوني قريش اليوم إلى خطة يسألوني فيها صلة الرحم إلا أعطيتهم إياها»⁽¹⁾. إنه دليلٌ قاطعٌ على أن التعايش السلمي هو الهدف الأسمى للمسلمين، وأنه أصل العلاقات فيما بين المسلمين وغيرهم.

المطلب الثالث: الكتب النبوية إلى الأمراء والزعماء:

كما تجلّى التعايشُ السلميُّ في رسائله -ﷺ- إلى ملوك وزعماء عصره في البلدان والحضارات المجاورة، وحيث أتمّ تعامله -ﷺ- مع هؤلاء بإنزالهم منازلهم، ففي كل كتبه يصف الملك أو الأمير أو الزعيم بالعظمة، ولم يتخرّج -ﷺ- من وصف رجلٍ غير مسلمٍ بهذا الوصف، فيصف هذا وهذا (بعظيم الروم) و(عظيم الحبشة)، ويصف ذاك (بعظيم فارس)، وذلك (بعظيم القبط)، وغير ذلك؛ فهرقل قيصر الروم (610م-641م) الإمبراطور البيزنطي، كان يحكم إمبراطوريةً واسعةً، ملكت نصف العالم تقريباً، ولها ولاياتٌ واسعةٌ وغنيةٌ وتمدنةٌ وراقيةٌ في القارات الثلاث (أوروبا وأسيا وإفريقيا)، وكان من أسرة يونانية الأصل، تسلّم زمام الحكم والقيادة سنة 610م، وتوجّه إلى بيت المقدس لإعادة الصليب سنة 629م الذي أخذه الفرس، وهناك وصله كتاب النبي ﷺ، وكان نص كتاب ﷺ لهرقل: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ رُومٍ: سَلَامٌ عَلَيَّ مِنْ اتَّبَعِ الْهُدَى، أَمَا بَعْدُ: فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدَعَايَةِ الْإِسْلَامِ، أَسْلِمْتَ تَسَلَّمَ، يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ، فَإِن تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الْأَرِيسِيِّينَ، وَإِنِّي يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ»⁽²⁾.

(1) سيرة ابن هشام: 310/2.

(2) صحيح البخاري، كتاب: بدء الوحي، كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ؟، ح/7.

أما كسرى ابرويز (خسرو أبرويز الثاني) الذي سرى نتويجه على إثر مقتل والده في سنة 590م، فقد بلغت في عهده المملكة الساسانية ما لم تبلغه في عهد من العهود، من الأبهة والرفخفة، وكان من أشد الملوك بطشاً وأنفذهم رأياً، وبلغ من البأس والشدة ما لم يكن عليه ملكٌ قبله، وكذا بلغ من جمع الأموال والكنوز ما لم يتهياً ملكٌ غيره؛ لذلك سمي (ابرويز) وتفسيرها باللغة العربية تعني (المظفر)، حيث ظفر بكل شيءٍ من مالٍ وجاهٍ وسلطةٍ وبطشٍ، وحكم سبع وثلاثين سنة، وخلفه ابنه شيرويه، وكان محتوى كتاب النبي -ﷺ- إليه الكتاب السابق نفسه.

أما النجاشي: فهو حاكم بلاد الحبشة، وهي بلادٌ من إفريقيا الشرقية واقعة في الجنوب الغربي من البحر الأحمر، لا يمكن تقدير حدودها في العصر الحديث، هي من أقدم الحكومات في العالم، وكانت دائماً حكومةً مستقلةً لا تحكمها أخرى أجنبية، ولكن كان ملك الحبشة يلقب دائماً بالنجاشي.

أما المقوقس فهو حاكم الإسكندرية، والنائب العام للدولة البيزنطية في مصر، وقد ذكر المؤرخون أن اسم المقوقس هو لقبٌ لا علم، وهو الذي تسلّم زمام الرئاسة والكنيسة عند استيلاء الفرس على مصر، ووصل كتاب النبي -ﷺ- إلى المقوقس في هذه المرحلة؛ أي: حين كان الحاكم المصري شبه مستقلاً، لذلك خاطبه النبي -ﷺ- بـ «عظيم القبط».

أما أمراء العرب فقد كتب النبي -ﷺ- إلى المنذر بن ساوى صاحب البحرين، وإلى جيفر بن الجلندي وعبد بن الجلندي الأزديين ملكي عمان، وإلى هوزة بن عليّ ملك اليمامة، وكان نصرانياً، وإلى حارث بن شمر الغسانيّ أمير دمشق.

كما بعث النبي -ﷺ- بكتبه إلى أبي الحارث بن علقمة أسقف نجران، وإلى جبلة بن الأيهم الغساني ملك غسان، وإلى ضغاظر أسقف الروم في القسطنطينية، وإلى ملك القدس يوحنا بن رؤبة.

لقد كانت هذه الكتب والرسائل النبوية دعوةً إلى تحقيق التعايش السلمي بين الأمم، وتجلياً عملياً تطبيقياً لسنة التعارف الحضاري، ومنهاجاً نبوياً لترسيخ القيم النبيلة، قيم التعايش والسلام والخير والتواصل الحضاري.

ولو تأملنا مضمون تلك الرسائل والكتب وقفنا عند دلالات عميقة في التعايش السلمي والتعاون الإنساني بين الأمم والحضارات والناس جميعاً بمختلف أجناسهم وألوانهم

وألسنتهم ومعتقداتهم، وما الألفاظ الواردة في كتبه ورسائله -ﷺ-: (أسلم)، (تسلم)، (وآمن)، و(الإسلام)، و(السلام)، و(أدعوك بدعاية الإسلام)، و(السلام على من اتبع الهدى)، و(يؤتاك الله أجرًا مَرَّتَيْنِ)، لأكبر دليل على سعيه -ﷺ- المتواصل لتحقيق التعايش والأمن الاجتماعي والسلام العالمي بين الأمم، حيث تكررت هذه العبارات ذات الدلالات العميقة في كل كتبه -ﷺ-.

وقد تجسّد في كتبه -ﷺ- إلى زعماء عصره، جوهر الإسلام الذي يقرّ سنة الاختلاف في الآراء والمعتقدات والأصول، ويعترف بالآخر، ويدعو إلى التعايش معه، ولا يقصي أحداً، ويدعو البشرية جمعاء كافة إلى الوحدة والتوحيد؛ لتعود إلى الإسلام دين الإنسانية والسلم والسلام العالمي، وقد كان سنده المتين الذي تقوم عليه رسائله ﷺ، قوله جل وعلا: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ (1).

المطلب الرابع: ميثاق نصارى نجران: (2)

إذا كان تعامل النبي -ﷺ- مع اليهود بالحسنى، فكذلك كان تعامله مع النصارى، حيث فتح -ﷺ- لوفد نصارى نجران: (سنة 10هـ/631م) أبواب مسجده -ﷺ- بالمدينة المنورة، فصلوا فيه صلاتهم، مولّين وجوههم إلى المشرق، ثم تركهم وما يدينون، وذلك مبدأ أساس في ديننا الحنيف الذي يدعو إلى السلام العالمي والتعايش السلمي بين الشعوب بمختلف عقائدها وأجناسها وأصولها.

وكتب -ﷺ- لنصارى نجران كتاباً وعهداً، ومما جاء فيه: "ولنجران وحاشيتها، جوار الله وذمة محمد النبي رسول الله على أموالهم، وأنفسهم، وملتهم، وغائبهم، وشاهدتهم وعشيرتهم، وبيعهم وكل ما تحت أيديهم من قليل أو كثير، لا يغير أسقف من أسقفية ولا راهب من رهبانته ولا كاهن من كهانته، وليس عليهم ربيّة، ولا دم جاهلية، ولا يحشرون (أي لا يكفون بالقتال)، ولا يعشرون (أي لا يدفعون العشر الذي يدفعه التجار

(1) آل عمران: 64.

(2) نجران بقايا من أهل دين عيسى ابن مريم عليهما السلام على الإنجيل، أهل فضل، واستقامة من أهل دينهم، لهم رأس يقال له: عبد الله بن الثامر، وكان موقع أصل ذلك الدين بنجران، وهي بأوسط أرض العرب في ذلك الزمان، وأهلها وسائر العرب كلها أهل أوثان يعبدونها، وذلك أنّ رجلاً من بقايا أهل ذلك الدين يقال له فيميون، وقع بين أظهرهم، فحملهم عليه فدانوا به. سيرة ابن هشام: 31/1.

الأجانب)، ولا يطاء أرضهم جيش، ومن سأل منهم حقاً فبينهم النصف غير ظالمين ولا مظلومين.

ومن أكل ربا من ذي قبل فذمتي منه بريئة، ولا يؤخذ رجلٌ منهم بظلمٍ آخر. وعلى ما في هذا الكتاب جوار الله، وذمة محمد النبي رسول الله؛ حتى يأتي الله بأمره، ما نصحوا وأصلحوا ما عليهم، غير مثقلين بظلم، ولا خراج ولا جزية إلا على من يكون في يده ميراث من ميراث الأرض ممن يجب عليه فيه للسلطان حق، فيؤدي ذلك على ما يؤديه مثله، ولا يجار عليه، ولا يحمل منه إلا قدر طاقته وقوته على عمل الأرض وعمارتها وإقبال ثمرتها، ولا يكلف شططاً، ولا يتجاوز به حد أصحاب الخراج من نظائر، ولا يحملوا من النكاح شططاً لا يريدونه، ولا يكره أهل البنت على تزويج المسلمين، ولا يضاروا في ذلك إن منعوا خاطباً وأبوا تزويجاً؛ لأن ذلك لا يكون إلا بطيبة قلوبهم، ومسامحة أهوائهم، إن أحبوه ورضوا به، وإذا صارت النصرانية عند المسلم فعليه أن يرضى بنصرانيتها، ويتبع هواها في الاقتداء برؤسائها، والأخذ بمعالم دينها، ولا يمنعها ذلك، فمن خالف ذلك وأكرهها على شيء من أمر دينها فقد خالف عهد الله وعصى ميثاق رسوله، وهو عند الله من الكاذبين.

ولهم إن احتاجوا في مرمة بيعةهم وصوامعهم أو أي شيء من مصالح أمورهم ودينهم، إلى رِفْدٍ من المسلمين وتقوية لهم على مرمتها، أن يرفدوا على ذلك ويعاونوا، ولا يكون ذلك ديناً عليهم، بل تقوية لهم على مصلحة دينهم، ووفاء بعهد رسول الله، وموهبة لهم، ومنّة لله ورسوله عليهم؛ لأنني أعطيتهم عهد الله أن لهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين، وعلى المسلمين ما عليهم بالعهد الذي استوجبوا حق الذمام، والذب عن الحرمته، واستوجبوا أن يُذب عنهم كل مكروه؛ حتى يكونوا للمسلمين شركاء فيما لهم وفيما عليهم⁽¹⁾.

وقد تجلّى التعايش السلمي بين الأديان في هذه الوثيقة جلياً واضحاً؛ فقد أباح الإسلام للمسلم الزواج بالكثائية المحصنة، وحفظ لها كامل الحرية والاختيار في الاعتقاد الديني، وفي إقامة شعائر دينها، وفي تكليف زوجها المسلم أن ييسر لها الذهاب إلى دور

(1) ينظر: مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة، محمد حميد الله الحيدر آبادي الهندي، ص: 188-

عبادتها، والأخذ عن رؤساء دينها، وعدم منعها من زيارات أهلها؛ تحقيقاً لسنة التعايش السلمي الذي قرره الإسلام، هذا الدين الإسلامي الذي سمح لأفراده بالتعايش مع جميع الحضارات والأديان الأخرى، وسمح لتلك الأديان بالوجود والتمتع بممارسة طقوسها الدينية، وكفل لها جميع الحقوق بالعدل.

المطلب الخامس: يوم الفتح الأعظم لمكة المكرمة:

يوم الفتح الأعظم لمكة المكرمة، الذي تحقق بعد صراعٍ مريرٍ مع الباطل، وبعد أن فعلت قريش برسول الله -ﷺ- وأصحابه ما فعلوا، وسلكت معهم كلَّ طرق الإيذاء والتعذيب والتنكيل، آذوه -ﷺ- وآذوا أصحابه وعذبوهم، وقاطعوه وعشيرته ومن آمن به في شعب مكة لثلاث سنواتٍ، أكلوا خلالها العشب والجذور وأوراق الأشجار، حتى هلك منهم الأطفال والشيوخ من الجوع، ولم يكتفوا بهذا بل اضطروهم لترك بيوتهم وأوطانهم والهجرة إلى أماكن أخرى بعيدة، ولم يتركوهم في راحةٍ هناك، فبدسائسهم المختلفة سلبوا منهم الراحة والاطمئنان، وحرموهم أسر حقوقهم؛ كزيارة الكعبة البيت الحرام.

لكن عندما انتصر عليهم -ﷺ-، وأحاط بهم إحاطة السّوار بالمعصم، وظنّت قريش الظنون؛ لعلمهم بسوء صنيعهم السابق، وحسبوا أنه سيدخل مكة دخول الجابرة والطغاة مزهواً منتقماً، لكنّه -ﷺ- فاجأهم بأن جاء متواضعاً متخشعاً لربه، غير مزهوّ بنصره، ولا شامتٍ بأعدائه.

وعندما رأى قريشاً وهم يتوقعون الإجهاز عليهم، ورأى جموع الصحابة الكرام -ﷺ- وهم ينتظرون أدنى إشارة منه -ﷺ- حتى يبیدوا خضراء قريش، قال النبي -ﷺ- مخاطباً قريشاً: «ما تظنون أني فاعل بكم»؟
قالوا: أخٌ كريم وابن أخٍ كريم.
قال: «اذهبوا فأنتم الطلقاء»⁽¹⁾.

وقال لهم ما قاله يوسف -عليه السلام- لإخوته: ﴿لَا تَثْرِيْبَ عَلَيْكُمْ الْيَوْمَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾⁽²⁾.

(1) السنن الكبرى للبيهقي: 199/9. سيرة ابن هشام: 412/2.

(2) يوسف: 92.

إنها معاملةٌ فريدةٌ، لم يشهد التاريخ لها مثيلاً، تنبئ عن رغبته -ﷺ- في تحقيق تعايشٍ سلميٍّ مشتركٍ، وإرساء قواعد السلام العالمي، ومدِّ يد التعاون المشترك لصالح الإنسانية كلها، مهما كان جنسها أو معتقدها.

وغاية المرام: إن كل الوثائق والمعاهدات والكتب التي سبق ذكرها ترسم لنا صورةً راقيةً للتعايش السلمي في الإسلام وتطبيقاته العملية في السيرة النبوية العطرة، يقول يوسف القرضاوي: "إن الأساس الفكريّ لمبدأ التعايش الإسلامي في الإسلام هو: اعتقاد كلِّ مسلم بكرامة الإنسان، أيًّا كان دينه أو جنسه أو لونه، قال تعالى: ﴿ولقد كرّمنا بني آدم﴾ (1)، وهذه الكرامة المقررة توجب لكل إنسان حق الاحترام والرعاية، واعتقاد المسلم أن اختلاف الناس في الدين واقع بمشيئة الله تعالى، الذي منح هذا النوع من خلقه الحرية والاختيار فيما يفعل ويدع: ﴿فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر﴾ (2)، ﴿ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة ولا يزالون مختلفين﴾ (3)، إن المسلم ليس مكلفاً أن يحاسب الكافرين على كفرهم، أو يعاقب الضالين على ضلالتهم، فهذا ليس إليه، وليس موعده هذه الدنيا، إنما حسابهم إلى الله في يوم الحساب، وجزاؤهم متروكٌ إليه في يوم الدين... إيمان المسلم بأن الله يأمر بالعدل، ويحب القسط، ويدعو إلى مكارم الأخلاق، ولو مع المشركين، ويكره الظلم ويعاقب الظالمين، ولو كان الظلم من مسلم لكافر" (4).

ولقد تعايش الإسلام مع غير المسلمين وكفل لهم حقهم في العيش الرغيد والحياة الكريمة، وأعطاهم حقوقهم كاملةً غير منقوصة.

ولقد اعترف المنصفون من الغربيين للإسلام بما حقّقه من تعايش بين الأمم والأديان منقطع النظير، إذ يقول: "إن مسامحة محمدٍ لليهود والنصارى كانت عظيمةً إلى الغاية، وإنه لم يقم بمثالها مؤسسو الأديان التي ظهرت قبله، كاليهودية والنصرانية على

(1) الإسراء: 7.

(2) الكهف: 29.

(3) هود: 118.

(4) الأقليات الدينية والحل الإسلامي، يوسف القرضاوي، ص: 42-44.

وجه الخصوص، وسار خلفاؤه على سنته، وقد اعترف بذلك التسامح بعض علماء أوروبا المرتابون، أو المؤمنون القليلون الذين أمعنوا النظر في تاريخ العرب⁽¹⁾.

خاتمة البحث:

إن السيرة النبوية العطرة سِجْلٌ حافلٌ بالناذج العملية للتعايش السلمي بين المسلمين والمسلمين، والمسلمين وأهل الكتاب (يهودا ونصارى)، والمسلمين ومشركي عرب المدينة، والمسلمين والقبائل العربية بمكة والبلاد المجاورة، ولقد اكتفيت في هذا البحث ببعض الأمثلة والناذج، إذ لا تكفي صفحات معدودة لرصد كل النماذج والأمثلة، وحسبنا من القلادة ما أحاط بالعنق.

وفي ضوء ما تقدم توصل البحث إلى النتائج التالية:

- إن مبدأ التعايش السلمي بين الأمم والأديان والأفراد مبدأ أصيلٌ في القرآن الكريم والسنة النبوية.

- إن السِّلْمُ عنوانُ دينِ الإسلام، وأسمى مقصد من مقاصد الشريعة في الاجتماع وال عمران البشري.

- إن تاريخ السيرة النبوية العطرة شاهدٌ على جهود النبي ﷺ في إرساء أسس التعايش السلمي داخل المجتمع، وفي خارجه في علاقة المسلمين مع غيرهم من الأجناس والأمم والحضارات مع اختلافها الديني والفكري والثقافي والقبلي.

- إن التعايش السلمي في المرحلة المكية يتجلى بوضوح في أن المسلمين عذبوا وأوذوا فتحملوا ذلك في سبيل الله صبراً واحتساباً، وردوا بالتي هي أحسن.

- إن النبي ﷺ- تعايش مع اليهود والوثنيين وسائر القبائل في المدينة المنورة، ولم يقاتل أحداً ممن لم يعتد عليه.

- إن "صحيفة المدينة المنورة" أسست لنظام متكاملٍ لمجتمع إنساني فاضلٍ متعدد الأعراق والديانات، قائم على التعايش السلمي والتسامح الديني والتعاون على البر والفضيلة وما فيه من خيرٍ للإنسانية كلها.

(1) حضارة العرب، غوستاف لوبون، ص: 128.

- إن التعايش مع الآخر قائمٌ على دعائم العدل والمساواة والاحترام والتضامن وحرية المعتقد.

- إن التعايش الديني سمةٌ بارزةٌ في ديننا الإسلامي لم تعهدها الشعوب من قبل، فالتاريخ يثبت أن اليهود قد قهروا وشرّدوا في كلِّ أنحاء العالم نتيجة التعصب، لكن في ظل دستور المدينة أصبحوا آمنين محميين من الإكراه الديني، وكذلك النصارى والوثنيين وباقي أهل الملل الأخرى.

- إن التعايش في الإسلام يهدف إلى العيش المشترك والتعارف والتواصل بين أهل الأديان والشعوب المختلفة.

توصيات البحث:

وفي الختام أختتم بهذه التوصيات:

- إشاعة قيم التعايش السلمي والتعاون الإنساني في المجتمع عبر الوسائل الإعلامية، والمؤسسات التربوية، والجمعيات المدنية.

- الدعوة إلى تشجيع البحث في السيرة النبوية العطرة لاستنباط القيم الخلقية والحضارية والاجتماعية وتنزيلها على الواقع المعاصر.

- ضرورة الرجوع إلى السيرة النبوية العطرة وقراءتها قراءةً جديدةً تمكننا من استخلاص المنهاج النبوي في التسامح وقبول التعددية والتعايش السلمي مع الآخر، ونبذ التطرف والتعصب والتنازع والافتتال.

- ترجمة فقه التعايش السلمي في الإسلام وتطبيقاته في السيرة النبوية إلى اللغات الأجنبية؛ حتى يدرك الآخر ما يزره به ديننا من قيمٍ حضاريةٍ ومبادئٍ خُلُقِيَّةٍ ساميةٍ في التعايش بين الأديان والحضارات والشعوب.

- تصحيح ما يشيعه بعض من شبهات وأباطيل عن الإسلام بأنه دين الحروب وجمع الغنائم.

- العمل على تحقيق التعايش السلمي والحضاري مع مختلف الشعوب والأمم، والتركيز على القيم المشتركة في علاقات المسلمين بغيرهم وفي تعاملهم مع الآخر.

المصادر والمراجع

- 1- القرآن الكريم.
- 2- الأقليات الدينية والحل الإسلامي، ليوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، القاهرة، ط/1: 1417هـ-1996م.
- 3- التعصب والتسامح بين المسيحية والإسلام، محمد الغزالي، نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، ط/6: 2005م.
- 4- تفسير الشعراوي (الخواطر)، محمد متولي الشعراوي (1418هـ)، مطابع أخبار اليوم، ط: 1997م.
- 5- التفسير القرآني للقرآن، لعبد الكريم يونس الخطيب (1390هـ)، دار الفكر العربي - القاهرة.
- 6- تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، لمحمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة القلوني الحسيني (1354هـ)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط: 1990م.
- 7- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (تفسير السعدي)، لعبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (1376هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، ط/1: 1420هـ/2000م.
- 8- الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي)، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (671هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، ط/2: 1384هـ/1964م.
- 9- حضارة العرب، لغوستاف لوبون، ترجمة: عادل زعيتر، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، ط/3: 1956م.

- 10- حقوق غير المسلمين في بلاد المسلمين، لصالح بن حسن العابد، وكالة المطبوعات والبحث العلمي وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية، ط/4، 1429هـ/2001م.
- 11- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني (تفسير الألوسي)، لشهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي (1270هـ)، تحقيق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية - بيروت، ط/1: 1415هـ.
- 12- زاد المعاد في هدي خير العباد، لشمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد ابن قيم الجوزية (751هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت، مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ط/27: 1415هـ/1994م.
- 13- زهرة التفاسير، لمحمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة (1394هـ)، دار الفكر العربي.
- 14- سنن أبي داود: لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السّجستاني (275هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ومحمد كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية ط/1: 1430هـ/2009م.
- 15- السنن الكبرى: لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني البيهقي (458هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط/3: 1424هـ/2003م.
- 16- السيرة النبوية، لعبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، أبي محمد، جمال الدين (213هـ)، تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط/2: 1375هـ/1955م.
- 17- السيرة النبوية: دروس وعبر، لمصطفى بن حسني السباعي (1384هـ)، المكتب الإسلامي، ط/3: 1405هـ/1985م.

- 18- صحیح البخاری (الجامع المسند الصحیح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه)،
لمحمد بن إسماعیل أبي عبد الله البخاری الجعفی (256هـ)، تحقیق: محمد زهیر بن ناصر
الناصر، دار طوق النجاة، ط/1: 1422هـ.
- 19- صحیح مسلم (المسند الصحیح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ):
لمسلم بن الحجاج أبي الحسن القشیری النیسابوری (261هـ)، تحقیق: محمد فؤاد عبد
الباقي، دار إحياء التراث العربي - بیروت.
- 20- الطبقات الكبرى: لأبي عبد الله محمد بن سعد بن منیع الهاشمي بالولاء،
البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (230هـ)، تحقیق: إحسان عباس، دار
صادر - بیروت، ط/1: 1968م.
- 21- الفروق (أنوار البروق في أنواء الفروق): لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن
إدریس بن عبد الرحمن المالکي الشهير بالقرافي (684هـ)، عالم الكتب.
- 22- فقه السيرة، لمحمد الغزالي السقا (1416هـ)، دار القلم - دمشق، خرج أحاديثه:
محمد ناصر الدين الألباني، ط/1: 1427هـ.
- 23- في ظلال القرآن، لسيد قطب إبراهيم حسين الشاربي (1385هـ)، دار
الشروق - بیروت - القاهرة، ط/17: 1412هـ.
- 24- في فقه الحضارة الإسلامية، لمحمد عمارة، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة،
ط/2: 1427هـ - 2007م.
- 25- لسان العرب، لأبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن علي ابن منظور
الأنصاري الرويفعي الإفريقي (711هـ)، دار صادر - بیروت، ط/3: 1414هـ.
- 26- مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة: محمد حميد الله الحيدر
آبادي الهندي (1424هـ)، دار النفائس - بیروت، ط: 6، 1407هـ.

- 27- مختار الصحاح، لزين الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (666هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، ط/5: 1420هـ/1999م.
- 28- المعجم الوسيط: مجمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى وأحمد الزيات وحامد عبد القادر ومحمد النجار)، دار الدعوة.
- 29- مقومات النهوض الإسلامي بين الأصالة والتجديد، لعامر الكفيشي، دار الهادي، بيروت - لبنان، الطبعة/ الأولى: 1427هـ/2006م.
- 30- النور الخالد محمد ﷺ مفخرة الإنسانية، لمحمد فتح الله كولن، ترجمة: أورخان محمد علي، دار النيل - مصر، ط/7: 1433هـ/2012م.
- 31- هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى، لابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد أحمد الحاج، دار القلم - دار الشامية، جدة - السعودية، ط/1: 1416هـ/1996م.
- 32- الوثيقة النبوية والأحكام الشرعية المستفادة منها، لجاسم محمد راشد العيساوي، مكتبة الصحابة، الإمارات - الشارقة، ط/1: 1427هـ/2006م.
- 33- وثيقة المدينة: المضمون والدلالة، لأحمد قائد الشعيبي، كتاب الأمة، العدد: 110، 2006/2005م.